



الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية
+٥٥180٥٦+ +٥٥٤80+ | 8048111
Agence Nationale de Lutte Contre l'Analphabétisme

المملكة المغربية



رئيس الحكومة

Chef de Gouvernement

إعلان

عن طلب اقتراح مشاريع لمحو أمية المهاجرين
واللاجئين المقيمين بالمغرب
لفائدة هيئات المجتمع المدني



الفهرس

3.....	الفقرة الأولى: محددات ملف الترشيح.....	
3.....	الإطار العام.....	1.
3.....	المستهدفون.....	2.
4.....	أهداف المشروع.....	3.
4.....	تكوين المكونين	4.
4.....	مكونات ملف الترشيح.....	5.
4.....	شروط المشاركة.....	6.
5.....	إيداع ملف الترشيح.....	7.
6.....	مقتضيات عامة.....	8.
8.....	الفقرة الثانية: محددات الشركاء ومعايير الانتقاء.....	
8.....	دعم المشروع.....	9.
8.....	التزامات الشركاء.....	10.
9.....	مسطرة الانتقاء.....	11.

الفقرة الأولى: محددات ملف الترشيح

1. الإطار العام

استنادا إلى الظهير الشريف رقم 1.19.113 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 غشت 2019) والقاضي بتنفيذ مقتضيات القانون الإطار رقم 17-51 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، وإلى القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية، وإلى مقتضيات مسطرة إعداد وإبرام وتبوع اتفاقيات الشراكة للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية بتاريخ 29 دجنبر 2020، وتفعيلا لمقتضيات الإستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء تعلن الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية بشراكة وتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج- قطاع المغاربة المقيمين بالخارج عن طلب اقتراح مشاريع لمحو أمية المهاجرين واللاجئين المقيمين بالمغرب لفائدة جمعيات المجتمع المدني المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف المتعلق بتأسيس الجمعيات رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) كما تم تعديله وتتميمه والتعاونيات القرائية المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 21 نونبر 2014 القاضي بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات.

2. المستهدفون

يتوخى هذا البرنامج الخاص استهداف المهاجرين واللاجئين المقيمين بالمغرب البالغين من العمر 17 سنة فما فوق والذين لم يسبق لهم الاستفادة من أي برنامج لمحو الأمية، ويستهدف هذا البرنامج الجهات أسفله حسب الأعداد التالية:

الجهة	عدد المستهدفين
الشرق	270
فاس مكناس	270
الرباط سلا القنيطرة	330
الدار البيضاء سطات	330
المجموع	1200

3. أهداف المشروع

يهدف هذا البرنامج الخاص إلى تمكين المهاجرين واللاجئين من اكتساب ما يلي:

- المهارات الأساسية (القراءة والكتابة والتواصل باللغة العربية والدارجة المغربية) بفضل مواد تربوية تتلاءم مع خصوصيات وانتظارات المستفيدين والمستفيدات وحاجياتهم (هن)؛
- المهارات الحياتية: مهارات التنمية الذاتية واللغات والثقافة والعادات المغربية والعيش مع الآخرين.

4. تكوين المكونين

علاوة على أهداف المشروع المشار إليها أعلاه، يسعى هذا البرنامج إلى تكوين وتأهيل المكونات والمكونين المنخرطين ببرنامج محو أمية المهاجرين واللاجئين المقيمين بالمغرب موضوع هذا الإعلان. ويتم تنظيم الدورات التكوينية عند بداية البرنامج وفق مصوغات التكوين المحددة في مرجع الكفايات.

5. شروط المشاركة

يفتح هذا الإعلان في وجه هيئات المجتمع المدني التي تتوفر فيها الشروط التالية:

1. أن تكون خاضعة للظهير الشريف المؤسس للجمعيات أو الظهير الشريف المتعلق بالتعاونيات؛
2. ألا يكون أحد أعضاء مكتب الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع والجمعيات أو التعاونيات القرائية المتدخلة بالنسبة للتكتلات ومكونات الجمعيات الاتحادية أو اتحاد التعاونيات عضوا ضمن أعضاء لجنة الانتقاء؛
3. أن تتدخل الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع في مجال النفوذ الترابي المحدد لها بموجب قانونها الأساسي؛
4. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مكون(ة) فوج واحد على الأكثر، وألا يتجاوز عدد المستفيدين 30 مستفيد(ة) في كل فوج؛
5. أن يكون المكون المقترح حاصلا على شهادة تعليمية أو مهنية، وله تجربة في مجال التكوين والتنشيط باللغة الفرنسية؛
6. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مشرف عشرة أفواج كحد أقصى في جميع البرامج؛
7. أن تتقدم الجمعية أو التعاونية القرائية بملف ترشيح واحد فقط؛
8. أن يكون عدد المستفيدين المقترح من طرف كل جمعية أو تعاونية قرائية مطابقا لما هو مبين في الجدول أعلاه.

6. مكونات ملف الترشيح

يمكن لجمعيات المجتمع المدني والتعاونيات القرائية المرشحة حاملة المشروع تقديم مشروعها من خلال وضع تصور متكامل وفق مواصفات طلب المشاريع المعلن عنه، يتضمن ما يلي:

I. الملف القانوني الكامل للجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع:

- 1- الوثيقة 1: نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (أن تكون الأهداف المسطرة بالقانون الأساسي للجمعية أو التعاونية القرائية لها علاقة بمحاربة الأمية، الإشارة لمدة صلاحية المكتب)؛
- 2- الوثيقة 2: نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- 3- الوثيقة 3: نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- 4- الوثيقة 4: التقريران الأدبي والمالي الأخيران موقعان من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛

- 5- الوثيقة 5: نسخة من وصل الإيداع النهائي مصادق عليها (ويقبل الوصل المؤقت في حالة تجديد المكتب أو التأسيس) أو شهادة التسجيل المحلي بالنسبة للتعاونيات القرائية؛

II. ملف طلب الدعم للجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 10: طلب الدعم والشراكة يتم تحميله بعد المصادقة عليه باعتماد نظام SIMPA وموقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 1) ؛

III. الملف التقني للجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 11: بطاقة تقنية حول الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع يتم تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 2) ؛

IV. الملف التقني للمشروع المقترح:

- الوثيقة 12: بطاقة تقنية مفصلة حول المشروع المقترح يتم تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 3).

7. إيداع ملف الترشيح

يتم إيداع ملفات الترشيح باحترام الشروط التالية:

1. أن تقوم الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة بإيداع ملف ترشيحها يتضمن الوثائق المطلوبة بمكونات ملف الترشيح المشار إليه أعلاه (الوثيقة 1 و2 و3 و4 و5) في نسخ رقمية عبر حسابها الخاص على مستوى نظام المعلومات SIMPA؛
2. أن تقوم الجمعية أو التعاونية القرائية بإيداع الوثائق 10 و11 و12 المذكورة في ملف الترشيح المشار إليه أعلاه، بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وتحميلها والتوقيع عليها، عن طريق بوابة مكتب الضبط الرقمي للمديرية الجهوية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية كما هو مبين في الجدول أسفله؛

الجهة	المسؤولون	رابط مكتب الضبط الرقمي	البريد الإلكتروني
الشرق	محمد أناس بوخة	http://simpa.anlca.ma/oujda	mohammedanas.boukha@anlca.ma
فاس - مكناس	الجامعي خالد	http://simpa.anlca.ma/fes	khalid.jamai@anlca.ma
الرباط - سلا - القنيطرة	فتاح خالد	http://simpa.anlca.ma/rabat	khalid.fettah@anlca.ma
الدار البيضاء سطات	عقيل عبد الحق	http://simpa.anlca.ma/settat	Abdelhak.AQIL@anlca.ma

9. يعتبر يوم الإثنين 08 غشت 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل للمصادقة على المشاريع على مستوى النظام المعلوماتي SIMPA، كما يعتبر يوم الجمعة 12 غشت 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع الملفات.

8. مقتضيات عامة

- تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في رفض ملف الجمعية أو التعاونية القرائية في حالة ثبوت عدم جديتها؛
- لن يتم توقيع اتفاقيات الشراكة مع الهيئات المنتقاة إلا بعد التوصل بمجموعة من الوثائق في صيغتها الورقية ومن بينها:
- ✚ نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- ✚ نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- ✚ نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- ✚ التقريران الأدبي والمالي الأخيران موقعان من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- ✚ نسخة من وصل الإيداع مصادق عليها (ويقبل الوصل المؤقت في حالة تجديد المكتب أو التأسيس) أو شهادة التسجيل المحلي بالنسبة للتعاونيات القرائية؛
- ✚ شهادة تعريف بنكية مرتبطة بتنفيذ البرنامج الذي تم من خلاله انتقاء الجمعية أو التعاونية القرائية؛
- تكتفي الوكالة بتوقيع محضر في جميع الحالات التي تحتاج فيها للمرور إلى لائحة الانتظار؛

- سيتم تعويض الهيئات المنتقاة التي لم تحترم الأجال المحددة من طرف المديرية الجهوية من أجل موافاتها بالوثائق المذكورة أعلاه، بالهيئات المتواجدة بلائحة الانتظار حسب الاستحقاق.؛
- سيتم الإعلان عن نتائج الانتقاء على الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وبمقر المديرية الجهوية والمندوبية الإقليمية التابعة لها؛
- يتم فتح أقسام محاربة الأمية باعتماد مبدأ التدرج، أخذا بعين الاعتبار تطور الوضعية الوبائية بكل منطقة ويتنسق تام مع السلطات المحلية؛
- في حالة تحسن الوضعية الوبائية يتم استكمال الموسم القرائي بشكل عادي؛
- بالنسبة للهيئات المرشحة حاملات المشاريع التي لا تتوفر على حساب في نظام المعلومات SIMPA، يتم إرسال طلب إحداث الحساب مرفقا بنسخة من وصل الإيداع للبريد الإلكتروني للمسؤول (أنظر الجدول في الصفحة 6) ؛
- للمزيد من التوضيحات، يرجى الاتصال بالمديرية الجهوية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية.

الفقرة الثانية: محددات الشركاء ومعايير الانتقاء

9. دعم المشروع

يتم دعم مشاريع الجمعيات أو التعاونيات القرائية حاملات المشاريع المنتقاة من طرف لجن الانتقاء من ميزانية الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وفق بنود اتفاقيات الشراكة التي ستبرم بين الطرفين، وذلك لتغطية المصاريف المتعلقة بـ:

- مستحقات مكوئي المكونين، مصاريف التغذية ونفقات عدة ولوازم التكوين؛
 - تعويضات المكونات والمكونين العاملين(ات) في المشروع؛
 - تعويضات المشرفات والمشرفين؛
 - نفقات تدبير المشروع(التعبئة والتسيير والتنسيق والأدوات المدرسية وعملياتي التقييم والإشهاد والإفتحاص المالي)؛
- كما ستتم المساهمة في دعم المشروع عبر ثلاثة أشطُر (50% من الدعم في الشطر الأول و 30% في الشطر الثاني و 20% في الشطر الثالث) حسب بنود الاتفاقية.
- تبلغ قيمة الدعم 1000 درهم عن كل مستفيد(ة) أتم (ت) البرنامج.

10. التزامات الشركاء

التزامات الوكالة

- نشر الإعلان طلب المشاريع على المستوى الجهوي والاقليمي؛
- استقبال ملفات الترشيح؛
- عقد لجنة الانتقاء وترؤس أشغالها؛
- الإشراف على استعمال نظام المعلومات SIMPA ومراقبة المعطيات المتعلقة بالجمعية أو التعاونية القرائية؛
- التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعية أو التعاونية القرائية المنتقاة حاملة المشروع؛
- التوقيع على شهادات إنجاز الخدمة والتقارير التركيبية؛
- توفير الدعائم البيداغوجية (الكتب والدلائل ومصوغات التكوين)؛
- التتبع الإداري ومواكبة تنفيذ البرنامج؛
- الإشراف على عملية التقييم والإشهاد؛
- تمويل المشروع عبر ثلاثة أشطُر (50% من الدعم في الشطر الأول و 30% في الشطر الثاني و 20% في الشطر الثالث)؛

- تقوية قدرات مختلف الفاعلين على استعمال نظام المعلومات SIMPA؛
- تتبع تنفيذ البرنامج وتقييم مختلف المراحل بشراكة مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج- قطاع المغاربة المقيمين بالخارج

التزامات الجمعيات والتعاونيات القرائية

- القيام بحملات التحسيس والتعبئة للمستفيدين الذين سيشاركون في المشروع؛
- انتقاء الموارد البشرية المؤهلة لتنفيذ البرنامج؛
- إنجاز البرنامج وفق بنود الاتفاقية؛
- اعتماد مبدأ التفويض في احترام تام وصارم لجميع التدابير والإجراءات الاحترازية اللازمة وشروط السلامة الصحية؛
- التقيد بمقتضيات البروتوكول الاحترازي المتعلق بإجراءات تفادي تفشي فيروس كورونا "كوفيد19"؛
- الاستئناس بالدروس التعليمية المصورة والمحتويات الرقمية التي توفرها الوكالة والتقيد بالدليل المعتمد في هذا الشأن؛
- إنجاز فروض المراقبة المستمرة حضوريا على مستوى الأفواج، وكذلك بالنسبة للتقويم النهائي، بشكل يراعي شروط السلامة الصحية والتباعد الجسدي؛
- استكمال الموسم القرائي بشكل عادي في حالة تحسن الوضعية الوبائية؛
- صرف مستحقات تنفيذ المشروع فور التوصل بها؛
- تقديم التقارير الدورية والبيانات المطلوبة (تقرير الانطلاقة، تقرير المواكبة، تقرير الحصيلة، بيان المواظبة، الجدول الزمني، برنامج توقعي لزيارات الإشراف، حصيلة الإشراف....) حول تنفيذ البرنامج وفق الجدولة والصيغة المحددة في اتفاقية الشراكة التي ستوقع لاحقا بين الشركاء؛
- إنجاز زيارات بالمصاحبة عبر تبادل الزيارات بين المكونين بمعدل أربع زيارات لكل مكون (مرتين كمكون زائر ومرتين كمكون مستقبل)؛
- المساهمة في القيام بعمليات التقويم والإشهاد؛
- استعمال نظام المعلومات SIMPA.

11. مسطرة الانتقاء

تحدد الجمعيات أو التعاونيات القرائية المنتقاة والعدد النهائي للمستفيدين من كل برنامج على حدة خلال أشغال لجنة الانتقاء وذلك بالاعتماد على شبكة التنقيط أسفله:

الوثائق الإثباتية للتنقيط	التنقيط					المواصفات	
البطاقة	35					1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين المكلفين بالمشروع	
البطاقة نموذج (3)	الإجازة	بكالوريا 2+	بكالوريا	أقل من البكالوريا		المستوى الدراسي (9 ن) النقطة \equiv مجموع نقاط المكونين عدد المكونين	
	9	7	5	3			
	10 أيام فما فوق	من 6 إلى 9 أيام	من 4 إلى 5 أيام	من يوم 3 إلى أيام	بدون تكوين	عدد أيام تكوين المكونين (9 ن) النقطة \equiv مجموع نقاط المكونين عدد المكونين	
	9	8	5	3	1		
	أكثر من 10 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	من 3 إلى 6 سنوات	من سنة إلى سنتين	أقل من سنة	تجربة المكون في التدريس أو التنشيط باللغتين الفرنسية (9 ن)	
	9	8	6	4	2		
	أكثر من 10 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	من 3 إلى 6 سنوات	من سنة إلى سنتين	أقل من سنة	التجربة كمكون في مجال محو الأمية (8 ن) النقطة \equiv مجموع نقاط المكونين عدد المكونين	
8	7	5	3	1			
البطاقة	20					2. مستوى تأهيل وخبرة مكوني المكونين المكلفين بالمشروع	
البطاقة نموذج (3)	الدكتوراه		الماستر	الإجازة	أقل من الإجازة	المستوى الدراسي لمكون المكونين (5 ن) النقطة \equiv مجموع نقاط المكونين عدد المكونين	
	5		3	2	1		
	10 أيام فما فوق	من 6 إلى 9 أيام	من 4 إلى 5 أيام		من يوم إلى 3 أيام	بدون تكوين	عدد أيام تكوين مكون المكونين (5 ن) النقطة \equiv مجموع نقاط المكونين عدد المكونين
	5	4	3		2	1	

	أقل من سنة	من سنة إلى سنتين	من 3 إلى 6 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	تجربة مكون المكونين في التدريس أو التنشيط باللغتين الفرنسية أو الإنجليزية (5ن)
	1	2	3	4	5	
	أقل من سنة	من سنة إلى سنتين	من 3 إلى 6 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	تجربة مكون المكونين في مجال محو الأمية (5ن) النقطة \square مجموع نقاط المكونين عدد المكونين
	1	2	3	4	5	
البطاقة	15 ن					3. تجربة الجمعية أو التعاونية القرائية
البطاقة نموذج (2)	10 ن					1.3. سنوات الخبرة في مجال محو الأمية وتعليم اللغات والثقافة المغربية لفائدة المهاجرين واللاجئين
	2					← أقل من سنة
	5					← من سنة إلى 3 سنوات
	8					← من 4 سنوات إلى 7 سنوات
	10					← 8 سنوات فما فوق
	5 ن					2.3. عدد الشراكات للجمعية أو التعاونية القرائية مع الفاعلين الاقتصاديين المتعاقد معهم (1)
	1					← اتفاقية واحدة فما أقل
	3					← اتفاقيتين
5					← ثلاث اتفاقيات فما أكثر	
البطاقة	15 (ن)					4. القدرات التدييرية للجمعية أو التعاونية القرائية (عدد المشاريع المماثلة في مجال محو الأمية خلال 5 سنوات الأخيرة)

(1) يقصد بها شراكات الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة في جميع برامج محو الأمية

	15 (ن)	القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية القرائية
البطاقة نموذج (2)	3	← أقل من مشروع
	6	← من مشروع إلى مشروعين
	9	← من 3 إلى 4 مشاريع
	12	← من 5 إلى 9 مشاريع
	15	← أكثر من 10 مشاريع
	البطاقة	15 (ن)
البطاقة نموذج (3)	2	← أقل من 25%
	4	← من 26% إلى 50%
	10	← من 51% إلى 75%
	15	← من 76% إلى 100%
		النقطة النهائية المحصل عليها/100

يتم انتقاء الهيئات، في حدود عدد المستفيدين المستهدف لكل جهة، باعتماد الترتيب المحصل عليه بواسطة شبكة التنقيط المدرجة أعلاه؛

▪ في حالة التساوي في النقطة النهائية يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على:

✚ نقطة المعيار الأول في شبكة التنقيط (1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين المكلفين بالمشروع)؛

✚ حالة التساوي في نقطة المعيار الأول يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثاني في

شبكة التنقيط (2. مستوى تأهيل وخبرة مكوني المكونين المكلفين بالمشروع)؛

² نسبة تغطية الفضاءات التي تصرح الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع بإمكانية توفيرها = (عدد المستفيدين الملزم بشأنهم من طرف الجمعية لتوفير فضاء مناسب لتكوينهم / عدد المستفيدين المقترح) X 100

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثاني يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثالث في شبكة التنقيط (3. تجربة الجمعية أو التعاونية القرانية)؛

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثالث يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الرابع في شبكة التنقيط (4. القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية)؛

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الرابع يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الخامس في شبكة التنقيط (5 فضاءات التكوين)؛

في حالة التساوي النهائي تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في اختيار الهيئات في حدود العدد الإجمالي المستهدف.